

صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 7341-6-91

عبدالعزیز الراجحي

الله اليك. نعم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام ابو بكر ابن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه - [00:00:00](#)

جماع ابواب قيام المأمومين خلف الامام وما فيهما من السنن وما فيه من السنن باب امامة الرجل الرجل الواحد والمرأة الواحدة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي - [00:00:23](#)

واحمد بن منصور الرمادي قال حدثنا حجاج وهو ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني زياد وهو ابن سعيد ان قزعة مولى لعبدي قيس اخبره انه سمع عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال ابن عباس - [00:00:51](#)

طلبت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعائشة خلفنا تصلي معنا وانا الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم اصلي معه نعم عن ابن عباس. نعم انه سمع عكرمة ومولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال ابن عباس. نعم - [00:01:16](#)

طلبت الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم. وعائشة خلفنا تصلي معنا وانا الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم اصلي معه نعم قال حديث صحيح اخرجه عبد الرزاق واحمد والنسائي - [00:01:43](#)

الكبرى وابن حبان والطبراني في الصغير والبيهقي ان شاء الله الاعوام يتكلموا عليه طريقة حجاج الحجاج ما جدا ها قال حدثنا حجاج وهو ابن محمد في حجر قال واحد الحسن هناك اسئلة صحيحة عندك يقول؟ نعم قال حديث صحيح - [00:02:08](#)

ثم قال اخرجه عبد الرزاق واحمد والنسائي وكذلك في الكبرى له وابن حبان والطبراني في الصغير والبيهقي. نعم وادل على ان موقف المأموم الواحد يكون والمرأة تكون خلفهم ولو كانت لوحدها - [00:02:45](#)

كل المأموم وحدهم في الصحيح في الصحيحين في حديث ابن عباس لما بات عند قالت الميمونة وقبل ان يصلي قام وصلى عن يمينه كله على قلب المأمور واحد يكون عن يمين الامام - [00:03:05](#)

اذا كان في زيادة ان المرأة تكون خلفه اعيد الحديث خلفنا دل على ان المرأة موقف الامام ولو كانت وحده وذكرت وحدها ولو كان يصلي وحده ولو كان زوجها او ابوها - [00:03:30](#)

فاذا صلى بالامارة تكون خلفه ولا تكون بجواره ولو كان واحد ولو كان واحدا لا المرأة ما تصف بجوار الرجل ولو كان ابوها او زوجها تكون خلف كما في هذا الحديث - [00:03:53](#)

وكما في الحديث طفأت على وراءه طفت على ولاية وراءه والعجز خلفنا وحدة احسن الله اليك الرجال خلاص على حالات يعني ما يجوز ان تصلي خلف الرجال ولو في حالة الضرورة - [00:04:11](#)

ابو حنيفة يقول بجوار الرجل فسد الصلاة وصلت من بجوارها لا ما ينبغي له ان يصلي في في يسلم ويبحث عن اه الصلاة وتذهب الى لو كان ما في مكان لكنها تقف - [00:04:37](#)

فاذا وقفت تقف للضرورة ولا تصلي ما تصلي مع الرجال وهو لا ليس لها جماعة لا ليس لها جماعة واجبة من من الاساس للمرأة من امام او خلف اي مكان - [00:05:07](#)

الضرورة انا رجل نصلي مع الرجال احسن الله اليك ولكن ينبغي لاولياء امور النساء انهم يلاحظون اوقات الزحام بعض الناس ما عنده بصيرة يأتي زج بموليته في وقت الزحام باعتباره - [00:05:21](#)

بين المغرب والعشاء والمسجد الحرام مزدحم بعد العصر يأتي في اوقات مناسبة يأتي الضحى وثلاثين نصف منتصف الليل يأتي بها

تؤدي اه مناسك العمرة وترجع صلى في بيت هذا الافضل لا تصلي في في الزحامات - [00:05:47](#)

اذا كانت مع النساء ولا في زحام فلا بأس سلام عليكم باب امامة الرجل الرجل والمرأتين. نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا بNDAR قال حدثنا محمد ابن جعفر - [00:06:06](#)

قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله ابن المختار يحدث عن موسى ابن انس عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه كان هو ورسول الله صلى الله عليه وسلم وامه وخالته - [00:06:28](#)

فصلى عن انس ابن مالك رضي الله عنه. نعم. انه كان هو ورسول الله صلى الله عليه وسلم وامه وخالته فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل انسا عن يمينه - [00:06:46](#)

وامه وخالته وامه وخالته خلفهما. نعم هذا يدل على ان الموقف الواحد يكون على دين الامام والمرأتين والمرأة من الخلف سواء كان واحدة او ثنتين اذا كانت واحدة تكون خلف واذا كانت سنتان فاكتر يكون صف - [00:07:06](#)

تكون الصف قال احسن الله اليك حديث صحيح اخرجه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجة والنسائي وكذلك في الكبرى له وابو عوانة وابن حبان والبيهقي. في بعض الروايات امه او خالته. وفي بعض الروايات وامرأة - [00:07:26](#)

وفي بعضها وفي بعضها الاخر امرأة منهم على كل حال كانت المرأة اذا كانت واحدة تكون خلف يكون عليه صفا نعم احمد وحسن من طريق بندر. هو في معناه في صحيح البخاري - [00:07:51](#)

ويسألهم هنا اخرجه مسلم نعم في هذا السنة من طريق بندر قلته ومعناه في صحيح البخاري اللي عليها البخاري هذا حديث اخر من معنى الحديث احسن الله اليك ثم قال رحمه الله تعالى باب امامة الرجل الرجل والغلام غير المدرك والمرأة الواحدة - [00:08:20](#)

باب امامة الرجل الرجل والغلام غير المدرك والمرأة الواحدة. نعم حدثنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو عمار الحسين ابن حوريف قال حدثنا سفيان عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:08:53](#)

قال صليت انا ويتيم خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلت امي خلفنا. حدثنا ابو طاهر واليتيم غير البالغ وهذا غير البالغ انا صايم على ان ان الامام اذا كان معه بالغ وغير بالغ فيكون صف - [00:09:22](#)

خلفه والمرأة تكون خلفه مخالفة خلفه نعم احسن الله اليك ثم قال حدثنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجبار ابن ابن العلاء قال حدثنا سفيان قال حدثنا اسحاق ابن عبد الله - [00:09:45](#)

ابن ابي طلحة سمع انس بن مالك يقول بمثله باب اجازة صلاة المأموم عن يمين الامام اذا كانت الصفوف خلفهما. بركة الطبيب يدخل مع الامام والمرأة تكون خلفها نعم اذا كان الواحد - [00:10:09](#)

اذا كان اذا كان الواحد يصفى صبي او او عن ابن عباس صبي - [00:10:35](#)